

المحتلة بحقوق الانسان ، اقرت القرار ٣٠٩٢ - ب في ٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٣ الذي يؤكد من جديد مواد القرارات المماثلة التي اتخذتها الجمعية في دورات سابقة ، كذلك القرارات الاخرى التي اتخذها مجلس الأمن والمجلس الاجتماعي والاقتصادي ولجنة حقوق الانسان ومنظمات الامم المتحدة الاخرى منذ العام ١٩٦٧ .
وعلى وجه التحديد ، فالجمعية في قرارها ٣٠٩٢ - ب :

« ا - تستنكر رفض اسرائيل الدائم السماح للجنة الخاصة بدخول المناطق المحتلة ،
« ب - تعبر عن قلقها الشديد لانتهاك اسرائيل اتفاقية جنيف » وخاصة تسعة اشكال محددة من الانتهاكات التي تؤثر على حقوق الانسان لسكان المناطق المحتلة ، وتطلب من اسرائيل « الامتناع فوراً عن تلك الممارسات » ،
« ج - تعلن ان سياسات اسرائيل في « الضم » و « الاستيطان » وتغيير طابع المناطق المحتلة المادي وتركيبها السكاني وبنيته الدستورية او وضمها او وضع أي جزء منها ، هي انتهاكات للقانون الدولي والاتفاقات الراهنة وقرارات الامم المتحدة ،

« د - تحث جميع الدول على الاحجام عن أي عمل قد تستغله اسرائيل في تنفيذ سياستها في استعمار المناطق المحتلة » و « تناشد جميع الدول والمنظمات الدولية والوكالات المتخصصة عدم الاعتراف بأي تغييرات تجريها اسرائيل في المناطق المحتلة ، وان تتجنب القيام بأي عمل ، بما في ذلك أعمال المساعدة ، التي يمكن ان تستخدمها اسرائيل للاستمرار في سياساتها وممارساتها المشار اليها في هذا القرار » .

وقد نال هذا القرار في الدورة الثامنة والعشرين تأييداً أوسع مما نالته قرارات مماثلة في دورات سابقة ، كما يتضح بالارقام التالية :

القرار ٢٥٤٦ (٢٤) للعام ١٩٦٩ مع ، ١٢ ضد ، ٤٩ امتناع
القرار ٢٧٢٧ (٢٥) للعام ١٩٧٠ مع ، ٢٠ ضد ، ٤٣ امتناع
القرار ٢٨٥١ (٢٦) للعام ١٩٧١ مع ، ٢٠ ضد ، ٤٦ امتناع
القرار ٣٠٠٥ (٢٧) للعام ١٩٧٢ مع ، ١٠ ضد ، ٤٩ امتناع
القرار ٣٠٩٢ - ب (٢٨) للعام ١٩٧٣ مع ، ٧ ضد ، ٢٧ امتناع

وكانت الاصوات المعارضة هي اصوات باربادوس وبوليفيه وكوستاريكه وجمهورية الدومنيكان ونيكاراجوه بالاضافة الى اسرائيل والولايات المتحدة .

٢ - اقرت الجمعية العامة بعد ان نظرت في التقرير السنوي للجنة ازالة التمييز العنصري (وهي هيئة تضم ١٨ خبيراً عالمياً بصفتهم الشخصية) اقرت القرار ٣١٣٤ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٣ ، وفي الفقرة التنفيذية الرابعة من هذا القرار لاحظت الجمعية العامة قرار اللجنة المذكورة الرقم ٤ (٧) و « استنكرت موافقتها في المقطع الثالث من قرار الجمعية العامة ٢٧٨٤ (٢٦) ، على قرار اللجنة الرقم ٤ (٤) » . وقرارا اللجنة اللذان أشار اليهما قرار الجمعية العامة يعالجان أعمال التمييز العنصري في المناطق السورية التي احتلتها اسرائيل . واللجنة في قرارها الاخير « تعرب عن قلقها ازاء الوضع » وعن « أملها في ان يتمكن سكان مرتفعات الجولان بأسرع ما يمكن من التمتع بحقوقهم الانسانية العامة وحرياتهم الاساسية كمواطنين في الجمهورية العربية السورية » .

وقد اتخذت الجمعية قرارها ٣١٣٤ - ب ١١٣ صوتاً دون معارضة مع امتناع ١١ عن التصويت . ولان التصويت لم « يسجل » فمن المتعذر معرفة الدول الاحدى عشرة التي امتنعت . غير ان سجلات اللجنة الثالثة تشير الى ان كلا من اسرائيل والولايات المتحدة